بســـــم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على
خاتم النبيين وعلى اله وصحبه وسلم وبعد فيقول العبد الفقير اليه
سبحانه وتعالى السيد محمد ابو السعود الحسيني الحنفي قد التمس مني
من لا يسعني مخالفته من خصه الله بالخير من هذه الامة اختصار
شرح العلامة خاتمة المحققين الشرنبلالي المسمى بمراقي الفلاح بامداد
الفتاح شرح نور الايضاح ونجاة الارواح بحذف ما فيه من الادلة
مع التنبيه على ما وقع للمؤلف في بعض المواضع من المشي على خلاف
ما هو المعول عليه او خلاف ما هو الاحوط او من ترك ما يغني بالمقام
كما سيأتي بيانه في محله بل ربما طريق الانصاف اقتضى الحال تغيير
عبارة المتن او الحذف منها والمأمول فيمن ينظر اليه ان يسلك طريق
الانصاف ويحيد عن توغل الاعتساف وان يقصد بذلك الصلاح
والاصلاح طلبا للنجاة والفوز والنجاح فان الانسان غير معصوم
عن الخطاء والنسيان وهما بالنص عنا مرفوعان واليد غير محفوظة
عن الهفوة والقلم غير مصون عن العثرة والكريم يصلح واللئيم
يفضح واعلم اني اذا عزوت شيئا لشيخنا فالمراد به الوالد تغمده الله
برحمته وقد سميته بضوء المصباح شرح نور الايضاح ولقد جعلته
خالصا لوجهه الكريم وهو بما في الصدور عليم والاعمال
بالنيات ولكل امرئ ما نوى وعلى كل قلب ما هوى والله اسال وبنبيه

التوسل

[Margin: واصحابه اجمعين]

[Margin: بعض الاحباب]

التوسل ان ينفع به كما نفع باصله وفرعه انه على ذلك قدير وبالاجابة جدير

كتاب الطهارة الطهارة بمعنى النظافة وشرعا على ما ذكره في الدراية
نظافة الاعضاء الثلاثة ومسح ربع الراس وتعقبه العيني بانه تعريف
غير صحيح لان الطهارة اعم من الوضوء وما جعله في الدراية تعريفا
للطهارة جعله ملا مسكين تعريفا للوضوء ثم رايت صاحب البحر عرف
الطهارة شرعا بانها زوال حدث او خبث وهو تعريف صحيح لصدقه
بالوضوء وغيره كالغسل من الجنابة او الحيض او النفاس بل وبالتيمم
ايضا لكن لو عبر بالازالة لكان اولى من تعبيره بالزوال لان هذا العلم
باحث عن افعال المكلفين وقدم الطهارة على الصلاة لكونها شرطا
والشرط مقدم ولا يشكل بالقعود الاخير على القول بانه شرط لانه شرط
للخروج منها وعلى القول بانه ركن وهو الصحيح لا ورود للاشكال من
اصله المياه التي يجوز اي يصح التطهير بها سبعة والماء جوهر
لطيف سيال والعذب منه به حياة كل نام منها ماء السماء وماء البحر
وماء النهر وماء البير وماء الثلج وماء البرد وماء العين فان قيل الكل
ماء السماء لقوله تعالى الم تر ان الله انزل من السماء ماء فسلكه ينابيع
في الارض وهذه العبارة تفيد المغايرة والجواب كما ذكره العيني ان
القسمة بحسب ما تشهد به العادة ثم المياه على خمسة اقسام الاول
طاهر طهور غير مكروه وهو الماء المطلق الذي لم يخالطه ما يصير به مقيدا
والثاني طاهر طهور مكروه استعماله تنزيها على الاصح وهو ما شرب

[Margin: قوله لكان اولى فيه ان التعريف للطهارة وهي الزوال واما الازالة فلا تناسب تعريفها الا للتطهير وفيه ان كلا مصدر وان اختلفت المادة اه من حاشية السيد احمد الطحطاوي على مراقي الفلاح]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)